



وتألف وقال ابن حجر هو ضعيف منقطع أيضا وقال في تحمل الصرا سنا ده وإه  
**الجمعة على من أواه الليل إلى أهله** أي الجمعة الواجبة على من كان يحمل لوائ  
 إليها المكنة الرجوع بعد ما إلى وطنه قبل دخول الليل وبه قال الحنفية  
 واستشكلوا بما نزل من أنه يجب السعي من أول النهار وهو مخالف لقوله  
 تعالى إذا نوى لصلاة الآية قال العراقي والأهل مسكن المر من زوج  
 ومستوطن **عن أبي بصير** رضي الله عنه ظاهرا صبيح المصان الزهري  
 رواه مسكنا عليه والأهل تخلوا فيه بل نعتبه فقال استناده ضعيف المنا  
 يروي عن حديد مكارم بن عباد عن يزيد بن سفيان القمي وهو  
 ضعيف قال ابن النعمان في حديثه كراحم من الحسن هذا الحديث لا يحد  
 ابن حنبل فضبط عليه وقال له استغفر ربك مرتين انتهى وقال  
 الفارطني عبد الله بن سعيد القمي قال أحمد مترك وقال خ عن  
 العطاء استنبات لي كذا به انتهى وقال الذهبي معاوية ضعيفه وعبد  
 الله سابق متهم ومجاه مترك  
**الجمعة واجبة إلا على امرأة أو صبوي أو مسافر أو مريض أو مريض**  
 قال ابن سنان في الإعداء حسن يبينها على الله عليه وسلم جصلة الجمعة  
 والجماعة وصلاة الليل وصلاة العبدن والكسوفين والاستسقا  
 والوتر **طلب من قديم الأركان** رضي الله عنه قال البخاري فيه نظر وقالت  
 ابن القطن فيه أبو عبد الله السامي يحمل انتهى وأورده في المرات  
 ترجمة الحكم بن عمار الجوزي وقان قال خ ولا يتابع عليه وفي اللسان قال  
 أبو طاهر وهو صحيح يحمل وكذا المزي كذا سابق  
**الجمعة على المحسنين وحده ليس فيها وقت الحسية جمعة** وبه أخذ بعض  
 المتقدمين واسترحط الشافعي أربعين حديثا في **أما سنة**  
 رضي الله عنه قال الذهبي في المذهب حديثه وأه وقال البيهقي فيه  
 جعفر بن الزبير صاحب القاسم وهو ضعيف جدا وقال ابن حجر في جعفر  
 ابن الزبير وهو مترك وهياج من بسطام مترك  
**الجمعة واجبة على كل قرينة** زاد في رواية للدارقطني فيها  
 امام وان لم يكن فيها إلا أربعة من الرجال ورواية وان لم يكونوا إلا  
 ثلاثة وانهم امامهم قال البيهقي يعني بالقرينة المدائن وكذا ادرسي عن  
 المؤثر والحكم بن أبي عيسى الزهري **قطعه** عن معاوية بن سعيد الجعفي  
 والوليد بن محمد والحكم بن عبد الله قالوا حدثنا الزهري **عن أم عبد الله**  
**الدمشقية** رضي الله عنها قال الأمازيق كل دولة متركون ولم يسمع  
 الزهري من الدوسية وكل من رواه مترك قال الذهبي فيه مترك وكان

وتألف

وتألف وقال ابن حجر هو ضعيف منقطع أيضا وقال في تحمل الصرا سنا ده وإه  
**الجمعة جمع المساكين** جمع مسكين وهو الذي أسكنه الخلة وأصله أيام السكون  
 كالسكنى لدايم أكبر ذكره القاضي بيمين من نجل عن أبي قده طاب يوم  
 الجمعة أو المسكين هو له وليس معناه سؤال الناس له **ابن زنجوية**  
**في ترتيبه والنضاعي** يستند الشاه والحارث بن أبي أسامة كل من  
 حديد بن عيسى بن إبراهيم الباشي عن مقاتل بن الضحاک **عن ابن عباس**  
 رضي الله عنهما قال الخلفاء العرا في سنة ضعفه وأورده في الزاد  
 في ترجمة عيسى وقال عن جمع هو منكر الحديث مترك انتهى وقالت  
 البخاري مناقب بغيره وكذا الرازي عنه  
**الجمعة في المنقل** قال العامري في تحمل المسكين من مال الج أو ضعف  
 وكان يفتاه بعلمه نظر الكرم إلى تحسه فانتطه ثواب الج بقصد  
 على منواك حبران بلد بنة أو ما ما قطعت وإد با الأوقد شينو كمر  
 إليه جسم الغدر **القشاشي وابن عساکر عن ابن عباس** رضي الله  
 عنهما  
**الجمعة منبوعة وليست بتابعة** في رواية المنارة منبوعة لانا بعة  
**ليس منا** كذا هو في خط المصنف في نسخ ليس منها أو في نسخ المصنفين  
 والمسكاة وبغيرها ليس معها وهو أوضح **من تعد بها أي** بعد شبيها  
 لما قال الطبري هنا تعدي بعد تعدي بيبي من تعد المنارة ليس  
 من بسيمعنا فك لايت بعد من الأجر وهذا أخذ أبو خنيفة وأوقفه  
 النوركي في الواك وفصل الشافعية اطلاق المسى امامها لا يتم شعبا  
 الميت إلى الله تعالى والسمع يعني قيام المشقة له قالوا والخليفة  
 وقال البيهقي الآثار بالمسكي امام ما صح وأكبر في الجناز **عن ابن**  
**مسعود** رضي الله عنه قال ابن الجوزي حديث لا يثبت وفيه أبو  
 ملحد قال العامري قطني يحمل وظاهر صنيع المص ابن ماة تفرد  
 بأخرجه من بين السنة وأنه لا علاقة له ولهم من خلاه أما أول فلان  
 أبا داود والترمذي كخرجه أيضا وأبو الجناز واستغفره الزهري  
 وأما ما يافلا أنه خبرهم من رواية ابن ماجه وقه قال قسطن خ  
 أنه ضعفه وان ابن عسمة قال ليجب التمس الواك عن ابن ماجه  
 هو قال طارطا رضي الله عنها وقال الذهبي قطني يحمل وابن  
 عد منكر الحديث والذهبي متركه وقال البيهقي أحاديث المسكي